

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل لجنة وزارية
لدراسة نظام التعليم الفني والتدريب المهني ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١٣

المشار إليه ، النص الآتي :

« تشكل لجنة وزارية برئاسة السيد وزير التربية والتعليم ، وعضوية كل من السادة :

وزير التجارة والصناعة والاستثمار .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي » .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب